اَلْبَابُ الرَّابِع

دِرَاسَةٌ فِي اَشْعَارِ اَلْمُتَنَبِّي مِنْ نَاحِيَةِ قَوَاعِدِ النَّحْوِ

اَلْفَصْلُ الأَوَّلُ

أ. اَلشِّعْرُ اَلْمُتَنَبِّي بِأَسَالِيْبِ النَّحْوِيَّةِ

يُوْجَدُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بَعْضَ اَسَالِيْبُ. وَصِيَغٌ وَرَدْتُ عَنْ اَشْكَالٍ خَاصَّةٍ. وَهَذِهِ الأَسَالِيْبِ هِيَ أُسْلُوْبُ الشَّرْطِ وَأُسْلُوْبُ القَسَمِ وَأُسْلُوْبُ المَدْحِ وَالذَّمِ وَأُسْلُوْبُ التَّعَجُّبِ وَأُسْلُوْبُ الاسْتِفْهَامِ وَأُسْلُوْبُ الاخْتِصَاصِ وَأُسْلُوْبُ الاغْرَاءِ وَالتَّحْذِيْرِ.[1]

١. أُسْلُوْبُ الشَّرْطِ

أُسْلُوْبُ الشَّرْطِ هِيَ أُسْلُوْبٌ يَتَأَلَّفُ مِنْ اَدَاةِ شَرْطٍ تَرْتَبِطُ بَيْنَ جُمْلَتَيْنِ الأُوْلَى شَرْطٍ لِلثَّانِيَةِ. وَتُسَمَّى اَلأُوْلَ جُمْلَةُ شَرْطٍ وَالثَّانِيَةِ جَوَابُ الشَّرْطِ.[2]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّي:

إِذَا نِلْتُ مِنْكَ الوُدَّ فَالْمَالُ هَيِّنٌ #

وَكُلُّ الَّذِيْ فَوْقَ التُّرَابِ تُرَابُ[3]

---

[1] فؤد نعمة، ملخيص *قواعد اللغة العربية*، ص: ١٧٦.

[2] فؤد نعمة، ملخيص *قواعد اللغة العربية*، ص: ١٧٦

[3] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٧٦.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

إِذَا: اَدَوَاتُ الشَّرْطِ. نِلْتُ مِنْكَ الوُدَّ: جُمْلَةُ الشَّرْطِ
فَالْمَالُ هَيِّنٌ: جَوَابُ الشَّرْطِ.
كَقَوْلُ الشَّاعِرِ المُتَنَبّى:

إِذَاعْتَادَ الفَتَى خَوْضَ المَنَايَا # فَأَيْسَرَ مَايَمُرُّ بِهِ الْوُحُوْلُ[٤]
وَلَوْ لَااحْتِقَارُ الأُسْدِ شَبَّهْتُهُمْ بِهَا # وَلَكِنَّهَا مَعْدُوْدَةٌ فِي البَهَائِمِ[٥]

٢. أَسْلُوْبُ الاِسْتِفْهَامِ

اُسْلُوْبُ الاسْتِفْهَامِ هِيَ أُسْلُوْبٌ يَسْتَعْمِلُ لِلاِسْتِفْسَارِ عَنْ شَيْئٍ مَا. وَهٰذَا الأُسْلُوْبُ اَدَوَاتٍ تُسَمَّى اَدَوَاتِ الاِسْتِفْهَامِ. وَكُلُّ اِسْتِفْهَامٍ يَتَطَلَّبُ جَوَابًا[٦].

اَدَوَاتِ الإِسْتِفْهَامِ نَوْعَانِ هِيَ حُرُوْفُ الاِسْتِفْهَامِ وَاَسْمَاءُ اِسْتِفْهَامِ.

١- حُرُوْفُ الإِسْتِفْهَامِ

حَرْفَا الاِسْتِفْهَامِ هُمَا: هَلْ وَالْهَمْزَة[٧]

(هَلْ) : يَسْتَفْهَمُ بِهَا عَنْ مَضْمُوْنِ الْجُمْلَةِ المُثْبَتَةِ. وَيَكُوْنُ الجَوَابُ (نَعَمْ) فِي حَالَةِ الْإِثْبَاتِ وَ (لَا) فِي حَالَةِ النَّفى

---

[٤] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٤٢ .
[٥] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٢٥٦.
[٦] فؤد نعمة، ملخيص قواعد اللغة العربية، ص:١٨٨.
[٧] فؤد نعمة، ملخيص قواعد اللغة العربية، ص: ١٨٩.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّيّ:

وَهَلْ تُغْنِى الرَّسَائِلُ فِي عَدُوٍّ # اِذَا مَالَمْ يَكُنْ ظُبًا رَقَاقًا[٨]

هَلْ بِالظُّلُوْلِ لِسَائِلَ رَدٌّ # اَمْ هَلْ لَهَا بِتَكَلُّمٍ عَهْدُ[٩]

(اَلْهَمْزَة) : كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّيّ:

اَتَلْتَمِسُ الأَعْدُ بَعْدَ الَّذِيْ رَأَتْ #

قِيَمَا دَلِيْلٍ اَوْ وُضُوْحِ بَيَانِ[١٠]

اَبِنْتَ الدَّهْرِ عِنْدِ كُلِّ بِنْتٍ #

فَكَيْفَ وَصَلْتِ اَنْتِ مِنَ الرِّحَامِ[١١]

٢- اَسْمَاءُ الاسْتِفْهَامِ

اَسْمَاءُ الاِسْتِفْهَامِ اَدَوَاتُ يَسْأَلُ بِهَا عَنْ مُفْرَدٍ يَطْلُبُ تَعْيِيْنِهِ. وَاَسْمَاءُ الاِسْتِفْهَامِ هِيَ: مَنْ، مَا، مَتَى، اَيْنَ، كَمْ، كَيْفَ، اَيْ[١٢].

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّيّ:

كَيْفَ تُعْلِكُ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ # وَاَنْتَ لِعِلَّةِ الدُّنْيَا طَبِيْبُ[١٣]

---

[٨] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٤٣.

[٩] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٢٦.

[١٠] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص:٢٣٩.

[١١] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٢٤٨.

[١٢] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٩٠.

[١٣] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١١٥.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

حَتَّى مَتَى اَنْتَ فِي لَهْوٍ وَفِي لَعِبٍ # وَالْمَوْتُ نَحْوَكَ يَهْوِىْ فَاتِحًا فَاهُ[١٤]
اَيْنَ اَزْمَعْتَ اَيُّهَا الْهُمَامُ # نَحْنُ نَبْتُ الرُّبَا وَاَنْتَ الْغَمَامُ[١٥]
وَمَا لَكَ تُغْنَى بِالْأَسِنَّةِ وَالْقَفَا # وَجَدْكَ طَعَّانٌ بِغَيْرِ سِنَانِ[١٦]
وَمَنْ لَمْ يَعْشِقِ الدُّنْيَا قَدِيْمًا # وَلَكِنْ لَاسَبِيْلَ اِلَى الْوِصَالِ[١٧]

٣- أُسْلُوْبُ التَّعَجُّب

أُسْلُوْبُ التَّعَجُّبِ هِيَ أُسْلُوْبٌ يَسْتَعْمِلُ لِلتَّعْبِيْرِ عَنِ الدَّهْشَةِ اَوْ اِسْتِعْظَامِ صِفَةٍ فِي شَيْئٍ مَا. مِثْلُ: مَا اَجْمَلَ السَّمَاءَ[١٨].

لِلتَّعَجُّبِ صِيْغَتَانِ مَااَفْعَلَهُ وَاَفْعِلْ بِهِ. كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى:

مَاابْعَدَ العَيْبَ وَالنَّقْصَانَ عَنْ شَرَفٍ #
اَنَا اَلثُّرَيَّا وَذَانِ الشَّيْبُ وَالْهَرَمُ[١٩]

مَا اَحْدَرَ الْأَيَّامَ وَ اللَّيْلِ # بِأَنْ تَقُوْلَ مَالَهُ وَمَالِى[٢٠]
مَا اَنْصَفَ الْقَوْمُ ضَبَّةْ # وَأُمَّهُ الطُّرْطُبَّةْ[٢١]

---

[١٤] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٨.
[١٥] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٨.
[١٦] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٢٤٠.
[١٧] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ١٢.
[١٨] فؤد نعمة، ملخيص قواعد اللغة العربية، ص: ١٨٤.
[١٩] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٨٤.
[٢٠] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٣٢٨.
[٢١] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٢٩٣.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لِلتَّعَجُّبِ مِنَ ٱلْفِعْلِ ٱلْجَامِدِ مُطْلَقًا (عَسَى-لَيْسَ- نِعْمَ -بِئْسَ)[٢٢]
كَقَوْلِ الشَّاعِرِ ٱلْمُتَنَبِّي:

يَمُجُّ ظُلَامًا فِي نَهَارٍ لِسَانُهُ #
وَيَفْهَمُ عَمَّنْ قَالَ مَالَيْسَ يَسْمَعْ[٢٣]

٤- أُسْلُوْبُ ٱلْقَسَمِ

أُسْلُوْبُ القَسَمِ مِنْ اَسَالِيْبِ التَّوْكِيْدِ. وَهُوَ يَتَكَوَّنُ مِنْ اَدَاةِ ٱلْقَسَمِ وَالْمُقْسَمْ بِهِ وَجَوَابُ ٱلْقَسَمِ[٢٤].

اَرْكَانُ مِنْ اُسْلُوْبِ ٱلْقَسَمِ

١- اَدَوَاتُ ٱلْقَسَمِ. هِيَ: اَلْوَاوُ، اَلْبَاءُ، التَّاءُ. وَهِيَ حُرُوْفُ جَرٍّ تُجَرّ مَا بَعْدَهَا. وَلاَ تَدْخُلُ (التَّاءُ) اِلَّا عَلَى لَفْظِهِ الجَلَالَةِ (ا للهُ)

٢- اَلْمُقْسَمْ بِهِ. هِيَ يَكُوْنُ الْمُقْسَمُ بِهِ عَادَةً لَفْظ الجَلَالَةِ (ا للهُ)

٣- جَوَابُ القَسَمِ. هِيَ يَكُوْنُ جَوَابُ القَسَمِ اَمَّا جُمْلَةٌ اِسْمِيَّةٌ اَوْ جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ.

---

[٢٢] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٨٥.
[٢٣] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٨٥.
[٢٤] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٧٩.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى:

تَا للهِ مَاعَلِمَ امْرُوْءٌ لَوْلَا كَمْ #

كَيْفَ السَّخَاءُ وَكَيْفَ ضَرْبُ الهَامِ[٢٥]

وا للهُ يُسْعِدُ كُلَّ يَوْمٍ جَدَّهُ #

وَيُرِيْدُ مِنْ اِعْدَائِهِ فِي اَلِهِ[٢٦]

٥- اُسْلُوْبُ المَدْحِ وَالذَّمِ

مِنْ اَسَالِيْبِ المُسْتَعْمَلَةِ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِ اُسْلُوْبُ نِعْمِ وَبِئْسَ مِثْلُ نِعْمَ الفَاتِحُ عَمْرُ. بِئْسَ القَوْلُ شَهَادَةُ الزُّوْرْ[٢٧].

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى:

بِئْسَ اللَّيَالِى شَهِدْتُ مِنْ طَرَبٍ #

شَوْقًا اِلَى مَنْ يَبِيْتُ يَرْقُدُهَا[٢٨]

وَمَكَايِدُ السُّفَهَاءِ وَاقِعَةٌ بِهِمْ #

وَعَدَاوَةُ الشُّعَرَاءِ بِئْسَ المُقْتَنَى[٢٩]

٦- اُسْلُوْبُ الإِخْتِصَاصِ

---

[٢٥] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٨٧.

[٢٦] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٣٧.

[٢٧] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٨١.

[٢٨] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٥١.

[٢٩] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٩٨.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

اُسْلُوْبُ الإِخْتِصَاصِ هِيَ اُسْلُوْبٌ يُذْكَرُ فِيْهِ اِسْمٌ ظَاهِرٌ بَعْدَ ضَمِيْرِ اَلْمُتَكَلِّمُ غَالِبًا (مُفْرَدًا اَوْ جَمْعًا) يُوَضِّحُ اَلْمَقْصُوْدُ مِنَ الضَّمِيْرِ نَحْوَ اَنَا الطَّالِبُ. نَحْنُ الجُنُوْدَ[٣٠].

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّيّ:

مَا اَبْعَدَ اَلْعَيْبَ وَالنُّقْصَانَ عَنْ شَرَفِي # اَنَا الثُّرَايَّا وَدَانِ الشَّيْبُ وَالْهَرَمُ[٣١]

اَنْتَ اَكْرَمْتَ اَلْكَرِيْمَ مَلَكْتَهُ # وَاَنْتَ اَكْرَمْتَ اللَّئِمَ تَمَرَّدَا[٣٢]

قَدْ يَكُوْنُ اَلْمُخْتَصُّ لَفْظًا (اَيُّهَا اَوْ اَيَّتُهَا) وَيَلِيْهِمَا اِسْمٌ ظَاهِرٌ مَرْفُوْعٌ. وَيُعْرَبُ لَفْظًا (اَيٌّ اَوْ اَيَّتٌ) مَخْصُوْصًا مَبْنِيًّا عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ. وَيَكُوْنُ الإِسْمُ الَّذِيْ يَلِيْهُمَا نَعْتًا مَرْفُوْعًا[٣٣].

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّيّ

اَقِلَّ اسْتِيَاقًا اَيُّهَا اَلْقَلْبُ رُبَّمَا # رَاَيْتُكَ تُصْفِي الوُدَّ مَنْ لَيْسَ صَافِيًا[٣٤]

اَيْنَ اَزْمَعْتَ اَيُّهَا اَلْهُمَامُ # نَحْنُ نَبْتُ الرُّبَا وَاَنْتَ الغَمَامُ[٣٥]

---

[٣٠] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٨٥.
[٣١] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٨٤ .
[٣٢] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٢٥.
[٣٣] فؤد نعمة، *ملخيص قواعد اللغة العربية*، ص: ١٨٦
[٣٤] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٢٠٣.
[٣٥] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٨.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

اَسْمَاءِ.[٣٦] وَالَّذِىْ يَدُلُّ عَلَى اَنَّهَا لَا تَكُوْنَ حَرْفَ خَفْضٍ وَحَرْفَ الخَفْضِ دُخُوْلَ اللَّامَ عَلَيْهَا كَقَوْلك (جِئْتُكَ لِكَىْ تَفْعَلْ هَذَا) لِأَنَّ اَللَّامَ عَلَى اَصْلِكُمْ حَرْفُ خَفْضٍ، وَحَرْفُ خَفْضٍ لَا يَدْخُلُ عَلَى حَرْفِ الخَفْضِ.[٣٧]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

جَوْعَانُ يَأْكُلُ مِنْ زَادِىْ وَيُمْسِكُنِيْ #

لِكَيْ يُقَالَ عَظِيْمُ القَدْرِ مَقْصُوْدُ[٣٨]

وَذَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ إِلَى اَنَّهَا يَجُوْزُ اَنْ تَكُوْنَ حَرْفُ جَرٍّ[٣٩] اَنَّ اللَّامَ مِنْ عَوَامِلِ الأَسْمَاءِ. وَلَا يَجُوْزُ اَنْ يَكُوْنَ مِنْ عَوَامِلِ الأَفْعَالِ، فَوَجَبَ اَنْ يَكُوْنَ الفِعْلُ مَنْصُوْبًا بِأَنَّ مُقَدَّرَةً اَيْ (اَنْ) بَعْدَهَا لِأَنَّهَا تَكُوْنُ مَعَ اَلْفِعْلُ بِمَنْزِلَةِ اَلْمَصْدَرِ، اَلَّذِىْ يُحْسِنَ اَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ حَرْفُ الجَرِّ.[٤٠]

---

[٣٦] مصطفى السقاء، *شرح ديوان المتنبى*، ص: ٤٤.
[٣٧] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥٧٠.
[٣٨] مصطفى السقاء، *شرح ديوان المتنبى*، ص: ٢٧٢.
[٣٩] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥٧٠.
[٤٠] مصطفى السقاء، *شرح ديوان المتنبى*، ص: ٤٥.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

اَلْفَصْلُ الثَّانِى
اَلتَّحْلِيْلُ النَّحْوِيّ فِى اَشْعَارِ اَلْمُتَنَبّى

وَفِى هَذَاالفَصْلِ اَرَادَةْ اَلْكَاتِبَةُ اَنْ تُفَصِّلَ اَشْعَارَ اَلْمُتَنَبّى مِنْ نَاحِيَةِ النَّحْوِ، وَمِنْ ثَمَّ لَابُدَّ عَلَى اَلْكَاتِبَةِ اَنْ تَتَرَقَّبَ عَلَى صِيَغِ كَلِمَاتِهَا وَتَرْكِيبِ اَلْفَاظِهَا، كَمَا هُوَ اَلْمَعْرُوْف اَنَّ فِى النَّحْوِ مَذَاهِبُ عَدِيْدَةٌ وَلَكِنْ اَلْكَاتِبَةَ لَا تُبْحَثُ فِى جَمِيْعِ مَذَاهِبِهِ وَتَقِفُ عَلَى مَذْهَبَيْنِ تَعْنِى اَلْمَذْهَبُ اَلْبَصْرِيّ وَالْمَذْهَبُ اَلْكُوْفِيّ، لِأَنَّ كِلَا اَلْمَذْهَبَيْنِ لَهُمَا فَضْلٌ عَظِيْمٌ فِى تَطَوُّرِ عِلْمِ النَّحْوِ بَلْ اِنَّ جَمِيْعَ اَلْمَذَاهِبُ اَللَّاحِقَةِ تَرْجِعُ اِلَيْهِمَا فِى كَثِيْرٍ مِّنَ اَلْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ حَتَّى كَأَنَّهُمَا يَعْتَبِرَانِ اُمًّا فِى عِلْمِ النَّحْوِ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ فَاخْتَارَةْ اَلْبَاحِثَةَ بَيْنَ اَلْمَدْرَسَتَيْنِ لِتَحْلِيْلِ اَشْعَار اَلْمُتَنَبّى.

(كَىْ حَرْفَ جَرّ اَوْ نَصْب)

ذَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْن إِلَى اَنَّهُ (كَىْ) لَا تَكُوْنَ اِلَّا حَرْفَ نَصْبٍ وَلَا يَجُوْزُ اَنَّ يَكُوْنَ حَرْفَ حَفْضٍ لِأَنَّ (كَىْ) مِنْ عَوَامِلِ الأَفْعَالِ، وَمَاكَانَ مِنْ عَوَامِلِ الأَفْعَالِ لَايَجُوْزُ اَنْ يَكُوْنَ حَرْفَ حَفْضٍ لِأَنَّهَا مِنْ عَوَامِلِ الأَسْمَاءِ وَعَوَامِلُ الأَفْعَالِ لَايَجُوْزُ اَنْ تَكُوْنَ مِنْ عَوَامِلِ

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(اَللَّامَ (لَعَلَّ) الأُوْلَى زَائِدَةٍ اَوْ اَصْلِيَّةٍ)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ إِلَى اَنَّ اللَّامَ الأُوْلَى فِى (لَعَلَّ) اَصْلِيَّةٌ[٤١]. لِأَنَّ (لَعَلَّ) حَرْفٌ، وَالْحُرُوْفُ فِى الْحُرُوْفِ كُلِّهَا اَصْلِيَّةٌ، لِأَنَّ حَرْفَ الزِّيَادَةِ العَشْرَةِ الَّتِى يَجْمَعُهَا النُّحَاة (هَوِيْتُ السِّمَانِ) إِنَّمَا تَخْتَصُّ بِالأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ فَتَزَادُ فِيْهَا، وَكَذَا الأَسْمَاءُ. وَاَمَّا الحَرْفُ فَلَا يَدْخُلُهُ شَىْءٌ مِنْ هَذِهِ الحُرُوْفِ، فَدَلَّ عَلَى اَنَّ اللَّامَ اَصْلِيَّةٍ.[٤٢]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ الْمُتَنَبِّى

لَعَلَّ بَنِيْهِمْ لِبَنِيْكَ جُنْدٌ # فَأَوَّلُ قُرَّحِ الخَيْلِ المِهَارُ[٤٣]

لَعَلَّ عَتْبَكَ مَحْمُوْدٌ عَوَاقِبُهُ # فَرُبَّمَا صَحَّتِ الأَجْسَامِ بِالْعِلَلِ[٤٤]

دَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ إِلَى اَنَّهَا زَائِدَةٌ لِأَنَّا وَجَدْنَا هُمْ يَسْتَعْمِلُوْنَهَا كَثِيْرًا فِى كَلَامِهِمْ وَاَشْعَارِهِمْ بِغَيْرِ اللَّامِ، وَقَالَ النَّافِعُ اَلطَّائِى[٤٥]

وَلَسْتُ بِلَوَّامٍ عَلَى الأَمْرِ بَعْدَ مَا # يَفُوْتُ وَلَكِنْ عَلَّ اَنْ أَتَقَدَّمَا

وَقَالَ الأُخْرَى:

وَلَا تُهِيْنُ الفَقِيْرَ عَلَّكَ اَنْ # تَرْكَعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهْ

---

[٤١] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص:٢١٨.
[٤٢] مصطفى السقاء، *شرح ديوان المتنبى*، ص: ١١٢.
[٤٣] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٥٧
[٤٤] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٩١.
[٤٥] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص:٢١٩.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(العَامِلُ بَعْدَ لَوْلَا)

ذَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ إِلَى اَنَّ (لَوْلَا) تَرْفَعُ الإِسْمَ بَعْدَهَا. نَحْـوُ لَـوْلَا زَيْدٌ لأَكْرَمْتُكَ، لأَنَّهَا نَائِبَةٌ عَنِ اْلفِعْلِ، الَّذِىْ لَوْظَهَرَ لَرَفَعَ الإِسْـمَ لِأَنَّ التَّقْدِيْرَ فِـى قَوْلِـكَ (لَـوْلاَ زَيْـدٌ لأَكْـرَ مْتُـكَ) لَـوْ لَمْ يَمْنَعْنِى زَيْـدٌ مِـنْ اِكْرَامِكَ لأَكْرَمْتُكَ، اِلاَّ اَنَّهُمْ حَذَفُوْ الفِعْلُ تَخْفِيْفًا، وَزَادُوْا (لاَ) عَلَـى لَوْ.[٤٦]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

لَوْلاَ طِبَاءُ عَدِيّ مَا شَقِيْتُ بِهِمْ # وَلَا بِرَبْرَبِهِمْ لَوْلَا جَادِرُهُ[٤٧]

طِبَاءُ عَدِيّ مَرْفُوْعَةٌ عِنْدَنَا بَعْدَ لَوْلَا

دَهَبَ اَلْبَصْرِيـُّوْنَ عَلَـى اَنَّـهُ يَرْتَفِـعُ بِـالإِبْتِدَاءِ دُوْنَ (لَـوْلَا) اَنَّ الحَرْفَ لَا يَعْمَلُ اِلاَّ اِذَا كَانَ مُخْتَصًّا، وَ (لَوْلَا) غَيْرُ مُخْتَصَّةٍ بِالإِسْمِ[٤٨] فَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ

لِلّٰهِ دَرُّكِ اِنِّى قَدْ رَمَيْتُهُمْ # لَوْلَا حُدِدْتُ وَلَا عُدْرَى لِمَحْدُوْدِ

---

[٤٦] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٧١.
[٤٧] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٨٤.
[٤٨] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٧٣

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(لَوْلَا حُدِدْتُ) فَأَدْخَلَهَا عَلَى الفِعْلِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا لَا تَخْتَصُّ، فَوَجَبَ أَنْ لَا تَكُوْنَ عَامِلَةً، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ عَامِلَةً وَجَبَ أَنْ يَكُوْنَ الاِسْمُ مَرْفُوْعًا بِالاِبْتِدَاءِ.

(إِعْرَابُ الإِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ مُذْ وَمُنْذُ)

ذَهَبَ الْكُوْفِيُّوْنَ إِلَى مُذْ وَمُنْذُ إِذَا ارْتَفَعَ الإِسْمُ بَعْدَ هُمَا ارْتَفَعَ بِتَقْدِيْرِ فِعْلٍ مَحْذُوْفٍ.[٤٩]

كَقَوْلِ الشَّاعِرِ الْمُتَنَبِّي

أَلِفَ المُرُوَّةَ مُذْنَشَا فَكَأَنَّهُ # سُقِيَ اللِّبَانَ صَبِيًّا مُرْضَعًا[٥٠]

مُذْ وَمُنْذُ (عِنْدَنَا): أَنَّهَا يَرْتَفِعُ الإِسْمَ بَعْدَ هُمَا، بِإِضْمَارِ فِعْلٍ مُقَدَّرٍ مَحْذُوْفٍ.

وَذَهَبَ الْبَصْرِيُّوْنَ إِلَى أَنَّهَا يَكُوْنَانِ اِسْمَيْنِ مُبْتَدَاءَيْنِ وَيَرْتَفِعُ بَعْدَ هُمَا مَجْرُوْرًا بِهِمَا.[٥١]

---

[٤٩] الأنباري،*الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٣٨٢.

[٥٠] مصطفى سبيتي ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبي*، ص: ١٦٢.

[٥١] الأنباري،*الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٣٨٢.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(تَعْمَلُ وَاوُرُبَّ)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ إِلىَ اَنَّ وَاوُ رُبَّ تَعْمَلُ فِى النَّكِرَةِ الخَفْضِ بِنَفْسِهَا. إنَّ الوَاوَ هِيَ العَامِلَةُ لِأَنَّهَا نَابَتْ عَنْ رُبَّ، فَلَمَّا نَابَتْ عَنْ رُبَّ وَهِيَ تَعْمَلُ الخَفْضِ فَكَذَلِكَ اَلْوَاوُ لِنِيَابَتِهَا عَنْهَا وَصَارَتْ كَوَاوِ القَسَمِ فَإِنَّهَا لَمَّا نَابَتْ عَنِ اَلْبَاءِ وَيَدُلُّ عَلَى اَنَّهَا لَيْسَتْ عَاطِفَةً، إِنَّ حَرْفُ العَطْفِ لَايَجُوْزُ الابْتِدَاءُ بِهِ.[٥٢]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

وَحَالٍ كَأَحْدَا هُنَّ رُمْتُ بُلُوْغَهَا # وَمِنْ دُوْنِهَا غَوْلُ الطَّرِيْقِ وَبُعْدُهُ[٥٣]

وَارُبَّ حَالٍ. وَاوُ (رُبَّ) تَعْمَلُ فِى النَّكِرَةِ الخَفْضِ

دَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ عَلَى اَنَّ اَلْوَاوَ. وَاوُ عَطْفِ. وَحَرْفُ العَطْفِ لَا يَعْمَلُ شَيْاءً لِأَنَّ الحَرْفَ لَا يَعْمَلُ اِلَّا اِذَا كَانَ مُخْتَصًّا، وَحَرْفُ اَلْعَطْفِ غَيْرُ مُخْتَصٌّ، فَوَجَبَ اَنْ لَا يَكُوْنَ عَامِلاً، وَاِذَا لَمْ يَكُنْ عَامِلاً وَجَبَ اَنْ يَكُوْنَ اَلْعَامِلُ (رُبَّ) مُقَدَّرَةً وَيَدُلُّ عَلَى اَنَّ (رُبَّ) مُضْمَرَةً وَاَنَّهُ يَجُوْزُ ظُهُوْرُهَا مَعَهَا. نَحْوُ: وَرُبَّ بَلْدَةٍ.[٥٤]

---

[٥٢] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٣٧٦.
[٥٣] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٢١٥.
[٥٤] مصطفى السقاء، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٢١.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(عَامِلُ بَعْدَ (إِنْ) اَلشَّرْطِيَّه)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ إِلَى اَنَّهُ تَقَدَّمَ الإِسْمُ المَرْفُوْعُ بَعْدَ (إِنْ) اَلشَّرْطِيَّةِ نَحْوُ إِنْ زَيْدُ اَتَانِى آتِهِ. فَإِنَّهُ يَرْتَفِعُ بِمَا عَادَ اِلَيْهِ مِنَ اْلفِعْلِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيْرِ فِعْلٍ[٥٥]. اَنَّ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ هِيَ الأَصْلُ فِى بَابِ الجُزْءِ، فَلِقُوَّتِهَا جَازَ تَقْدِيْمُ المَرْفُوْعُ مَعَهَا وَقُلْنَا اَنَّهُ يَرْتَفِعُ بِاْلعَائِدِ، لأَنَّ اَلْمَكْنِيُ المَرْفُوْعُ مَعَهَا فِى اْلفِعْلِ هُوَ الإِسْمُ الأَوَّلُ. فَيَنْبَغِى اَنْ يَكُوْنَ مَرْفُوْعًا.[٥٦]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

وَإِنْ جُنْحُ الظَّلَامِ اِنْجَابَ عَنْهُمْ # اَضَاءَ المَشْرَفِيَّةُ وَالنَّهَارُ[٥٧]

اِرْتَفَعَ جُنْحُ الظَّلَامَ

ذَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ إِلَى اَنَّهُ يَرْتَفِعُ بِتَقْدِيْرِ فِعْلٍ لِأَنَّهُ لَايَجُوْزُ اَنْ يُفْصَلَ بَيْنَ حَرْفِ الجَزْمِ وَبَيْنَ الفِعْلِ، بِإِسْمٍ لَمْ يَعْمَلْ فِيْهِ ذَلِكَ الفِعْلُ، وَلاَ يَجُوْزُ اَنْ يَكُوْنَ اْلفِعْلُ هُنَا عَامِلاً، لِأَنَّهُ لاَ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُ مَا يَرْتَفِعُ بِاْلفِعْلِ عَلَيْهِ، فَلَوْ لَمْ يَقْدِيْرْ مَا يَرْفَعُهُ، لَبَقَى الإِسْمُ مَرْفُوْعًا بِلاَ رَافِعٍ. وَذَلِكَ لاَ يَجُوْزُ فَدَلَّ عَلَى اَنَّ الإِسْمَ اِرْتَفَعَ بِتَقْدِيْرِ فِعْلٍ[٥٨]

---

[٥٥] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص:٦١٦.
[٥٦] مصطفى السقاء، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٠٥.
[٥٧] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٥٣.
[٥٨] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ١٠٥.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(عَامِلُ النَّصْبِ فِى ٱلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ فَاء السَّبَبِيَّة)

دَهَبَ ٱلْكُوْفِيُّوْنَ إِلَى اَنَّ الفِعْلَ الْمُضَارِعَ الوَاقِعَ بَعْدَ الفَاءُ فِى جَوَابِ السِّتَّةِ الأَشْيَاءِ اَلَّتِى هِيَ الأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَالنَّفْيُ وَالاسْتِفْهَامُ وَاالتَّمَنِّيْ وَالْعَرْضُ نَحْوُ لَيْتَ لِى بَعِيْرًا فَأَحُجَّ عَلَيْهِ. اَلْجَوَابُ التَّمَنِّى[٥٩] كَقَوْلُ الشَّاعِرِ الْمُتَنَبِّى

يَالَيْتَ بَاكِيَّةً شَجَانِى دَمْعُهَا # نَظَرَتْ اِلَيْكَ كَمَا نَظَرْتُ فَتَعْدِيْرَا[٦٠]

نَصَبَ (فَتَعْدِيْرَا) عَلَى جَوَبِ التَّمَنِّى

دَهَبَ ٱلْبِصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ يَنْتَصِبُ بِاالْفَاءِ نَفْسِهَا، لِأَنَّ الأَصْلَ فِى ٱلْفَاءِ اَنْ يَكُوْنَ حَرْفَ عَطْفٍ، والأَصْلُ حَرْفُ العَطْفِ اَنْ لَاتَعْمَلَ، لِأَنَّهَا تَدْخُلُ تَارَةً عَلَى الأَسْمَاءِ وَتَارَةً عَلَى الأَفْعَالِ[٦١]

(تَقْدِيْمُ الحَرْفِ الإِسْتِثْنَاءِ فِى اَوَّلِ ٱلْكَلَامِ)

دَهَبَ ٱلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُ حَرْفِ الإِسْتِثْنَاءِ فِى اَوَّلِ ٱلْكَلَامِ نَحْوُ اِلَّا طَعَامَكَ مَا اَكَلَ زَيْدٌ[٦٢]

---

[٥٩] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥٥٧.
[٦٠] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص: ٢٩٠.
[٦١] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥٥٨.
[٦٢] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٢٧٣.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبّى

اِلاَّ كُلُّ سَمْحٍ غَيْرَكَ اْليَوْمَ بَاطِلُ # وَكُلُّ مَدِيْحٌ فِى سِوَاكَ مُضَيَّعُ[٦٣]

غَيْرَكَ مَنْصُوْبٌ لِأَنَّهُ تَقْدِمُ عَلَى اْلمُسْتَثْنَى

وَذَهَبَ اَلْبَصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ لَايَجُوْزُ تَقْدِيْمُ الحَرْفِ الاسْتِثْنَاءِ فِى اَوَّلِ اْلكَلَامِ لأَنَّهَا حَرْفُ نَفِى يَلِيْهَا الإسْمُ وَالْفِعْلُ كَحَرْفُ الاسْتِفْهَامِ، وَاَنَّهُ لَا يَجُوْزُ اَنْ يَعْمَلَ مَابَعْدَ حَرْفُ الاسْتِفْهَامِ فِيْمَا قَبْلَهُ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوْزُ اَنْ يَعْمَلَ مَا بَعْدَهَا فِيْمَا قَبْلَهَا[٦٤]

(اِسْمُ لَا الْمُفْرَدُ النَّكِرَةِ، مَعْرَبٌ اَوْ مَبْنِيٌّ)

ذَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى اَنَّ الإسْمَ الْمُفْرَدَ النَّكِرَةَ الْمَنْفَى بِلَا مُعْرَبٌ مَنْصُوْبٌ بِهَا، نَحْوُ لَا رَجُلَ فِى الدَّارِ، اَنَّهُ مَنْصُوْبٌ بِهَا لِأَنَّ (لَا) يَكُوْنُ بِمَعْنَى غَيْرِ اَوْ بِمَعْنَ لَيْسَ.[٦٥]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبّى:

وَهَبْكَ سَمَحْتَ حَتَّى لاَ جَوَادُ # فَكَيْفَ عَلَوْتَ حَتَّى لاَ رَفِيْعَا[٦٦]

---

[٦٣] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ٧٦.

[٦٤] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص:٢٧٩.

[٦٥] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص: ٣٦٦.

[٦٦] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص:١٣٦.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

جَوَازُ رَفْعُهُ عَلَى مَعْنَى لَيْسَ، وَرَفِيْعَ: نَصْبُهُ بِغَيْرِ تَنْوِيْنٍ وَالْأَلِف فِيْهِ لِلْوَصْلِ وَالْاِطْلَاقِ، وَلَيْسَ هُوَ يُبْدَلُ عَنْ تَنْوِيْنٍ.

وَذَهَبَ الْبَصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الفَتْحِ لأَنَّ الأَصْلَ فِى قَوْلِك (لاَ رَجُلَ فِى الدَّارِ) لاَ مِنْ رَجُلَ فِى الدَّارِ، لِأَنَّهُ جَوَابُ "مِنْ" قَالَ (هَلْ مِنْ رَجُلَ فِى الدَّارِ) فَلَمَّا حُذِفَتْ (مِنْ) اللَّفْظِ وَرُكِبَتْ مَعَ لاَ تَضَمَّنَتْ مَعْنَى الحَرْفِ فَوَجَبَ اَنْ تُبْنَى، وَاِنَّمَا بُنِيَتْ عَلَى حَرَكَةٍ لِأَنَّ لَهَا حَالَةً تُمْكِنُ قَبْلَ البِنَاءِ وَبُنِيَتْ عَلَى الفَتْحِ لِأَنَّهُ اَخَفُّ الحَرَكَةَ.[٦٧]

(تَعْمَلُ (أَنْ) اَلْمَصْدَرِيَّة)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى (أَنْ) اَلْخَفِيْفَةَ تَعْمَلُ فِى اَلْفِعْلِ اَلْمُضَارِعِ النَّصْبَ مَعَ الحَذْفِ مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ، الدَّلِيْلُ عَلَى اَنَّهُ يَجُوْزُ اِعْمَالُهَا مَعَ الحَذْفِ،قِرَاءَةَ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ: وَإِذْ اَخَذْنَا مِيْثَاقَ بَنِى اِسْرَائِيْلَ لاَ تَعْبُدُوْا اِلاَّ اللهَ فَنَصَبَ (لاَ تَعْبُدُ) بِأَنَّ مُقَدَّرَةٌ، لِأَنَّ التَّقْدِيْرُ فِيْهِ: اَنْ لاَ تَعْبُدُ اِلاَّ اللهَ فَحُذِفَ (أَنْ) وَاَعْمَلُهَا مَعَ الحَذْفِ، فَدَلَّ عَلَى اَنَّهَا تَعْمَلُ النَّصْبَ مَعَ الْحَذْفِ.[٦٨]

---

[٦٧] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٣٦٧.
[٦٨] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥٦٠.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبّى:

وَكُلَّمَا لَقِى الدِّيْتَارُ صَاحِبَهُ # فِى مُلْكِهِ اِفْتِرَقاً مِنْ قَبْلِ يَصْطَحِبَا[٦٩]

قَدْ اَرَدَ بِهَا اَلْمُتَنَبّى مِنْ قَبْلِ اَنْ يَصْطَحِبَا

بَيْضَاءُ يَمْنَعُهَا تَكَلُّمَ دَلُّهَا # يَنِهاً وَيَمْنَعُهَا الحَيَاءُ تَمِيْسَا[٧٠]

وَاَرَادَ اَلْمُتَنَبّى، يَمْنَعُهَا دَلُّهَا اَنْ تَكَلَّمَ وَيَمْنَعُهَا الحَيَاءُ اَنْ تَمِيْسَ، وَلَا مَانِعَ مِنْ اِضْمَارِ اَنَّ بِغَيْرِ عِوَضٍ اِذَا رَفَعَ الفِعْلُ بَعْدَهَا. وَكَذَلِكَ مِنْ اَمْثِلَةِ فِى الشِّعْرِ اَلْمُتَنَبّى

اَشْفِقْ عِنْدَ اِتْقَادِ فِكْرَتِهِ # عَلَيْهِ مِنْهَا اَخَافَ يَشْتَعِلُ[٧١]

يَشْتَعِلُ اَصْلُهَا اَنْ يَشْتَعِلُ فَحُذِفَ النَّاصِبُ وَعَادَ الفِعْلُ مَرْفُوْعًا

وَتَوَقَّدَتْ اَنْفَاسُنَا حَتّى لَقَدْ # اَشْفَقْتُ تَحْتَرِقُ العَوَادِلُ بَيْنَنَا[٧٢]

تَحْتَرِقُ اَرَادَ اَنْ تَحْتَرِقَ فَحُذِفَ اَنْ وَبَقِى اَلْفِعْلُ مَرْفُوْعًا

دَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّ (اَنْ) اَلْمَصْدَرِيَّةِ لَا تَعْمَلُ مَعَ الحَذْفِ مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ. اَيْ اَنَّهَا لَا تَنْصِبُ اَلْمُضَارِعَ وَهِيَ مُضْمَرَةٌ اِلَّا اِذَا كَانَ فِى اَلْكَلَامِ عِوَضٍ مِنْهَا: كَاللَّامِ، اَلْفَاءِ، وَاوِ، حَتّى، الدَّلِيْلُ عَلَى اَنَّهَا حَرْفُ نَصْبٍ مِنْ عَوَامِلِ الأَفْعَالِ ضَعِيْفَةً، فَيَنْبَغِى اَنْ لَاتَعْمَلْ مَعَ الحَذْفِ مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ.[٧٣]

---

[٦٩] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص: ١٤٣.
[٧٠] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص:١٠١.
[٧١] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص:١٨٠.
[٧٢] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى، ص:١٩٤.
[٧٣] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص: ٥٦٢.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(اَلْفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ اِلَيْهِ)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ يَجُوْزُ اَلْفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ اِلَيْهِ بِغَيْرِ الظَّرْفِ وَحَرْفُ الخَفْضِ لِضَرُوْرَةِ الشِّعْرِ[٧٤]. لِأَنَّ العَرَبَ قَدْ اِسْتَعْمَلَتَهُ كَثِيْرًا فِى اَشْعَارِهَا:

فَزَجَجْتُهَا بِمَزَجَّةٍ # زَجَّ الْقَلُوْصَ اَبِى مَزَادَةَ

زَجَّ اَبِى مَزَادَةَ الْقَلُوْصَ، فَفَصَلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ اِلَيْهِ بِالْقَلُوْصِ، وَهُوَ مَفْعُوْلٌ، وَلَيْسَ بِظَرْفٍ وَلَا حَرْفَ خَفْضٍ.

وَقَدْ تَبِعَ الْمُتَنَبِّى مَذْهَبَ قَوْمِهِ فِى الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ اِلَيْهِ.

حَمَلَتْ اِلَيْهِ مِنْ لِسَانِى حَدِيْقَةً #

سَقَاهَا الْحِجَى سَقَى الرِّيَاضُ السَّحَائِبِ[٧٥]

فَسَقَى مَصْدَر اُضِيْفُ اِلَى السَّحَائِبِ فَاعِلُهُ وَفَصَلَ بَيْنَهُمَا بِمَفْعُوْلِ الْمَصْدَرِ وَهُوَ الرِّيَاضَ.

---

[٧٤] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٤٢٧.

[٧٥] مصطفى سبيتى ، *شرح ديوان ابو الطيب المتنبى*، ص:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

دَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ لَا يَجُوْزُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ اَلْمُضَافِ وَاْلمُضَافِ اِلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ، فَلَايَجُوْزُ اَنْ يُفَصِّلَ بَيْنَهُمَا وَاِنَّمَا جَازَ اَلْفَصْلُ بَيْنَهُمَا بِاالظَّرْفِ وَحَرْفُ الجَرِّ[٧٦]. وَقِيْلَ عُمْرَةُ الجَشَمِيَّةِ.

هُمَا اَخَوَا فِى اْلحَرْبِ مَنْ لَا اَخَالَهُ #

اِذَا خَافَ يَوْمًا نَبْوَةً فَدَعَا هُمَا

فَفُصِلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَاْلمُضَافِ اِلَيْهِ لِأَنَّ تَقْدِيْرَهُ: هُمَا اَخَوَا مَنْ لَا اَخَالَهُ فِى اْلحَرْبِ لأَنَّ الظَرْفَ، وَحَرْفُ الجَرِّ يَتَّسِعُ فِيْهِمَا مَالَا يَتَّسِعُ فِى غَيْرِ هِمَا، فَبَقِيْنَا فِيْهَا سِوَاهُمَا عَلَى مُقْضَى الأَصْلِ.

(اَلْعَمَلُ فِى التَّنَازُعِ)

التَّنَازُعُ هُوَ اَنَّ يَتَقَدَّمَ عَامِلَانِ وَيَتَأَخَّرَ عَنْهَا مَعْمُوْلٌ وَاحِدٌ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ العَامِلَيْنِ يَطْلُبُهُ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى.[٧٧]

وَذَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ فِى اَعْمَالِ الفِعْلَيْنِ نَحْوُ اَكْرَمَنِى وَاَكْرَمْتُ زَيْدًاوَاَكْرَمْتُ وَاَكْرَمَنِى زَيْدٌ. اِلَى اَنَّ اِعْمَالُ الفِعْلِ الأَوَّلِ اَوْلَى[٧٨] اِذَا - اُعْمِلَتْ اَحَدَ العَامِلَيْنِ فِى الظَّاهِرِ وَاُهْمِلَتْ الأَخَرَ عَنْهُ. فَأُعْمِلَ

---

[٧٦] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٤٣٥.

[٧٧] حاسية العلامة ابن حمدون، *شرح الفيه ابن مالك*، ج. ١، ص، ١٤٣.

[٧٨] الأنباري، *الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٨٣.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المُهْمَلُ فِى ضَمِيْرِ الظَّاهِرِ، وَكَذَلِكَ اَنَّ اَعْمَلَتْ الأَوَّلُ وَجَبَ الأَضْمَارَ فِى الثَّانِى، فَتَقُوْلُ بِحُسْنِ وَيُسِيْئَانِ اَبْنَاكَ، وَلَا يَجُوْزُ تَرْكُ الأَضْمَرُ مِثْلُ يُحْسِنُ وَيُسِيءُ اَبْنَاكَ.[٧٩]

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

نَزَلَتْ اِذْ نَزَلْتَهَا الدَّارُ فِى اَحْـ #

سَنَ مِنْهَا مِنَ السِّنَا وَالسِّنَاءِ[٨٠]

دَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّ اَعْمَالَ الفِعْلُ الثَّانِى اُوْلَى، قَالَ اللهُ تَعَالَى: اَتُوْنِى اَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرً، وَهُوَ اَفْرِغْ، وَلَوْ اَعْمَلُ الفِعْلِ الأُوْلَى لَقَالَ اَفْرَغَهُ عَلَيْهِ.[٨١]

(تَرْخِيْمُ اَلْمَضَافُ بِغَيْرِ النِّدَاءِ)

اَلتَّرْخِيْمُ فِى اللُّغَةِ تَرْقِيْقُ الصَّوْتِ تَلْيِيْنُهُ وَفِى الاِصْطِلَاحِ حَذْفُ بَعْضِ اَلْكَلِمَةِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوْصٍ.[٨٢]

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى اَنَّ تَرْخِيْمَ المُضَافِ جَائِزٌ، وَيُوَقِّعُوْنَ التَّرْخِيْمَ فِى اَخِرِ الإِسْمِ المُضَافِ اِلَيْهِ نَحْوُ يَااَلَ عَامِ (يَااَلَ عَامِرٍ).

---

[٧٩]، محمد محيى الدين عبد الحميد، شرح ابن عقل قاضى القضاة، ج ١، ص: ٤٥٦.
[٨٠] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى،ص: ٢٠٨.
[٨١] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص: ٨٧.
[٨٢] ضاعف الله الأحور، حاسية العلامة ابن حمدون على شرح الفية ابن مالك، ج ٢، ص: ٤٩.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وَيَجُوْزُ التَّرْخِيْمُ غَيْرُ النِّدَاءِ. وَمِنْ شَوَاهِدِ عِنْدَ هُمْ قَوْلُ أَوْسِ بْنِ حِيْنَاءِ.[٨٣]

اِنَّ ابْنَ حَارِثَ اَشْتَقْ لِرُؤْيَتِهِ # اَوْ اَمْتَدِحْهُ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ عَلِمُوْا

اَرَادَ اِبْنَ حَارِثَةٌ، فَتَرْخِمُهُ فَحَذْفُ التَّاءِ مَعَ اَنَّهُ لَيْسَ مُنَادِي كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّى

مَهْلاً اَلاَ لِلّٰهِ مَاصَنَعَ اَلْقَنَا #

فِى عَمْرِ وَحَابْ وضبة الأغتام[٨٤]

اَرَادَ عُمَرْ بِنْ حَابِسْ، فَتَرْخِيْمُهُ فَحَذْفُ سِيْنْ مَعَ اَنَّهُ لَيْسَ مُنَادِيْ

وَذَهَبَ اَلْبِصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّ التَّرْخِيْمَ الْمُضَافَ غَيْرُ جَائِزٍ، اَنَّهُ لَمْ تُوْجَدْ فِيْهِ شُرُوْطُ التَّرْخِيْمُ، وَهِيَ اَنْ يَكُوْنَ الإِسْمَ اَلْمُنَادِى، مُفْرَدًا مَعْرِفَةً، لِأَنَّهُمْ لاَ يَرْخِمُوْنَ فِى غَيْرِ النِّدَاءِ اِلَّا فِى ضَرُوْرَةِ الشِّعْرِ.[٨٥]

---

[٨٣] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص:٣٤٧.

[٨٤] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى،ص: ١٨٦.

[٨٥] الأنباري،الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين، ص:٣٤٩.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

(صَرْفُ مَا يُنْصَرِفُ فِى ضَرُوْرَةِ الشِّعْرِ)

دَهَبَ اَلْكُوْفِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ يَجُوْزُ تَـرْكُ صَـرْفُ مَـا يُنْصَـرِفُ فِـى ضَرُوْرَةِ الشِّعْرِ[٨٦] وَشَوَاهِدُ المنع فِيْهِ كَثِيْرَةٌ مِنْهَا قَوْلُ حَسَّانَ

نَصَرُوْا نَبِيَّهُمْ وَشَدُّوْا اَزْرَهُ # بِحُنَيْنَ يَوْمَ تَوَاكُلِ الأَبْطَالِ

فَتَرْكُ صَرْفُ (حُنَيْنٍ) وَهُوَ مُنْصَرِفٌ، قَـالَ اللّٰهُ تَعَـالَى: وَيَـوْمَ حُنَيْنٍ اِذْ اَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ.

كَقَوْلُ الشَّاعِرِ اَلْمُتَنَبِّىْ

وَحَمْدَانُ حَمْدُوْنٌ وَحَمْدُوْنُ حَارِثٌ #

وَحَارِثُ لُقْمَانُ وَلُقْمَانُ رَاشِدُ[٨٧]

فَتَرْكُ صَرْفُ (حَمْدَانُ وَحَارِثُ) وَهُوَ مُنْصَرِفٌ

وَدَهَبَ اَلْبَصْرِيُّوْنَ اِلَى اَنَّهُ لَايَجُوْزُ تَرْكُ صَرْفُ مَـايُنْصَرِفُ لِأَنَّ الأَصْلُ فِى الْأَسْمَاءِ الصَّرْفُ.[٨٨]

---

[٨٦] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٤٩٣

[٨٧] مصطفى سبيتى ، شرح ديوان ابو الطيب المتنبى،ص: ٧٢.

[٨٨] الأنباري،*الإنصاف فى مسائل الخلاف بين النحويين البصريين، والكوفيين*، ص: ٥١٤.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id